

رفعت مهندسة بشركة فرنسية دعوى أمام محكمة فرنسية بعد فصلها من عملها حيث رفضت خلع النقاب أثناء مقابلة العملاء.

وأحالت المحكمة الدعوى لمحكمة العدل الأوروبية و التي تنظر في القضية و عما إذا كان من حق صاحب العمل فصل امرأة محجبة بسبب ارتداء الحجاب في مكان العمل.

وقالت المحامية العامة في المحكمة الأوروبية، إيليناو شاربوستون: إن إقدام شركة فرنسية على فصل مهندسة مشروعات مسلمة "غير قانوني".

وأضافت شاربوستون، أنه "ليس هناك ما يشير إلى أنها لم تتمكن من أداء مهامها بوصفها مهندسة تصميمات لأنها ترتدي الحجاب الإسلامي".

وأشارت شاربوستون إلى أنه في حين يحق للشركة فرض نظام لارتداء ملابس محايدة إذا كان لذلك غرض مشروع، فإن من الصعب رؤية كيف يمكن أن يكون هذا الإجراء ملائماً في القضية المطروحة.

ويشار إلى أن قضية مشابهة أمام المحكمة الأوروبية تخص مسلمة من بلجيكا فصلت بسبب الحجاب من عملها كموظفة استقبال لدى إحدى الشركات بلجيكية والتي تفرض حظراً عاماً لارتداء الرموز الدينية أو السياسية.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 14/07/2016

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammedfarag.com